



التاريخ :

الإشاري : ش.م/23/95

2017/1/08 الموفق :

السادة /

مدراء الإدارات والمكاتب

مدراء الفروع بالصندوق

بعد التحية ، ،

نحيط إياكم برقية كتابنا هذا قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (12) والمؤرخ في (2017/01/08) بشأن إنشاء وحدة الخدمات الضمانية (النجيلة).

وذلك للتفضل بالاستلام واتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص ، ، ،

والسلام عليكم ، ، ،

غان عبد الله اديبي ش
مدير مكتب شؤون المجلس
بصندوق الضمان الاجتماعي



رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي.
مدير مكتب شؤون المجلس .
ـ فـ شـؤـونـ الـقاـنـوـنـ .
ـ مـلـاـكـ .
ـ كـهـ فـضـانـ نـرجـسـ .



صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي رقم (-12-) لسنة 2017 م

بشأن إنشاء وحدة خدمات ضمانية (التجيلة)

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي :

▶ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03).

▶ وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

▶ وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012م) بشأن لائحة الموظفين بعقود. وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (176) لسنة (1988 م)، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (14) لسنة 2010 م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

▶ وعلى القرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة (2012م) بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة (2013م).

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة (2013م) بسحب قرار وتقرير حكم.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة (2013م) بتعديل قراره رقم (453) لسنة (2013م).

▶ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11/11) م بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

▶ وعلى كتاب السيد / مدير فرع صندوق الضمان الاجتماعي - سهل الجفار، رقم (أ/1-5-3888) المؤرخ في (21/12/2016م) والمتضمن طلب الموافقة على إنشاء وحدة خدمات ضمانية التجيلة تتبع لمكتب الخدمات الضمانية السواني .

▶ وعلى ضوء ما تقدم وفقاً لما تضمنه المصالحة العامة والتشريعات النافذة ذات العلاقة.



رر——ة

مادة (1)

تشأ وحدة خدمات ضمانية في منطقة النجيلة تباشر اختصاصاتها وفقاً للهيكل التنظيمي الإداري الداخلي للصندوق وتقديم خدماتها للمضمونين بالمنطقة وتتبع لمكتب الخدمات الضمانية السواني التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي - سهل الجفاراة على أن يوفر المجلس البلدي ذي العلاقة مقرأً للوحدة إلى حين بناء أو شراء مقر خاص بالوحدة.

مادة (2)

يعمـل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق : 2017/1/18

القانونية
كـ ناصر المساري ■ ريم المشاي